

الهداية

[307] - 159 - باب ما يؤكل من البيض ومن لا يؤكل كل من البيض ما اختلف طرفاه، ولا

تأكل (1) ما استوى طرفاه (2). - 160 - باب ما يؤكل من السمك والجراد كل من السمك ما كان له فلوس، ولا تأكل ما ليس له فلوس (3) (4).

_____ 1 - بزيادة " من البيض " د. 2 - عنه البحار:

66 / 48 ح 22. الخصال: 610 ضمن ح 9، ومناقب ابن شهر آشوب: 4 / 204 في ذيل حديث مثله، وفي الكافي: 6 / 249 ذيل ح 2، والفقيه: 3 / 205 ضمن ح 26، والتهذيب: 9 / 16 ح 60 وضمن ح 63 باختلاف في بعض ألفاظه، وفي قرب الاسناد: 279 ح 1110، ودعائم الإسلام: 2 / 123 ذيل ح 418، وتحف العقول: 252 نحوه، وفي الفقيه: 4 / 265 ضمن ح 4، والمقنع: 423 صدره، عن معظمها الوسائل: 24 / 154 - أبواب الأطعمة المحرمة - ضمن ب 20. 3 - " فلس " ج، د، البحار. 4 - عنه البحار: 65 / 191 صدر ح 4. الفقيه: 3 / 206 ح 33 مثله، وفي فقه الرضا: 295 صدره، وفي الكافي: 6 / 219 ذيل ح 1، والمقنع: 423، والتهذيب: 9 / 2 ذيل ح 1 باختلاف في ألفاظه، وفي الكافي: 6 / 219 ضمن ح 3، والتهذيب: 9 / 2 ضمن ح 2 ذيله باختلاف يسير، عن معظمها الوسائل: 24 / 127 - أبواب الأطعمة المحرمة - ضمن ب 8. وفي الخصال: 609 ضمن ح 9 نحو ذيله، وانظر الاختصاص: 207، ورجال الكشي: 2 / 681 ذيل ح 718.
